

## مرسوم سلطاني

رقم ٩١/١٤

### بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع تخطيط منطقة الباطنة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية لمنفعة العامة وتعديلاته . وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : يعتبر مشروع تخطيط منطقة الباطنة المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي الالزمه للمشروع ، هي ومامعليها من منشآت طبقا لأحكام قانون نزع الملكية لمنفعة العامة المشار اليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٦ رجب سنة ١٤١١ هـ

قابوس بن سعيد  
سلطان عمان

الموافق : ١٢ فبراير سنة ١٩٩١ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٤٤٩)  
الصادرة في ١٦/٢/١٩٩١ م

### مذكرة في شأن تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع تخطيط منطقة الباطنة

في اطار التوجيهات السامية لجلالة السلطاني قابوس بن سعيد المعظم - حفظه الله - لتوفير سبل الحياة الكريمة للمواطنين ، أعدت وزارة الاسكان مشروع تخطيط منطقة الباطنة بهدف تتنميها عمرانيا واجتماعيا وتوفير الاراضي الالزمه لإقامة المسكن الملائم الذي تتتوفر له مقومات الحياة العصرية ، وكذلك تنمية وتوفير الخدمات الأساسية الالزمه للتخطيط واقامة التجمعات العمرانية المتكاملة طبقا للأسس والمعايير المعتمدة بها مع توفير المرافق العامة الضرورية لهذه التجمعات .

ويهدف المشروع بصفة عامة الى انشاء وتحديث الخدمات الأساسية من طرق واسواق حديثة ومساحات مفتوحة ومناطق خضراء للوقاء بمتطلبات البيئة والترفيه ، بالإضافة الى المساحات الالزمه للخدمات العامة والمرافق الضرورية لعملية التنمية واقامة التجمعات العمرانية الحديثة مع معالجة الوضاع القائمية وتعديلها لتوفير الحد الأدنى لمتطلبات العمران بها .

ويقتضي تنفيذه على اساس الرسم التخطيطي المعتمد وتعويض أصحابها وفقا لأحكام المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ الخاص بنزع الملكية لمنفعة العامة .

وزير الاسكان